

مرسوم سلطاني
رقم ٨٩/٣٥
بمفع الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هوأت

مسادة (١) : استثناء من حكم المادة الثانية من المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ المشار اليه ، تمنح الجنسية العمانية الى سليم عبد الحكيم رحمت الله .

مسادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من ٨ يونيو ١٩٨٨ م .

**صدر في : ١٤ رجب سنة ١٤٠٩ هـ
الموافق : ٢١ فبراير سنة ١٩٨٩ م**

**قابوس بن سعيد
سلطان عمان**

**نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤٠٢)
الصادرة في ١٩٨٩/٣/١**